واعمل اليمين لا تعتبر ثبوت خلطة على المشتهر
وبعضهم اعتبى خلطة ابدا الا لزام حضر المزابرة
او الذي عليه وما ان ادعا كذا الضيف والغريب ان قد ادعا
كذا اعوض العيب ومن ربا هو انتناخذ والتنجي من الباء
كصانع وظالم متهم والى وقاء بسفر بالتعلم
كذا من ادعا بقية الكرا يبعد من ادعي عليه ما اكترا
وقائل يزعم ان عنه عجا ذو الرهن ان انكره او حلفا
ووارث الميت احلف عنه بلا كذا ما انكر بخليفة استبان
وبائع سلعة شخص وادعا امرا له ببيعها ونزعا
وهي قليلة تعين يقسم ويأخذ السلعة هذا يعلم

كتاب الدماء والدلالات والعتق والكتابة والوديعة والكفالات الهبة

الا نبيا والرسل اجمعونا وسائر الملك مجمعونا
مستنقذ كلمة التوحيد دون توقف ولا جحود

وجود

وحيث ما انجرح النصاب والعقل والعوض ومال يكتسب
كدى الجهاد والرباط فتشها وقتل مرتد وزنديق معا
ثم القصاص ثم من للزنا ومن يمكن واللعان بينا
والقطع والصلب ثم الجلد في القذف والتعزير حيث يعتزوا

الفصل الذي يمتاز به قتال البغاة عن قتال الكفار

طائفة عن الامام تخرج لخلع او لمنع حق تنهج
ان قتالهم لعز مثل ما به قتال الكفر بين علما
وانما يمتاز ذا باصرا عشر وجها بينت ان يقصرا
وان على ردع القتال عمل جوزوا اذ ذاك لا قتلهم ويجبر ثم
قسمي الدراري واغتنام المال نصب المجانيق امنعوا جدال
ونطع الاشجار وتجهيز على جريحهم وقتل اسراهم ولا
يجعل مشركا على قتالهم ولا يبدعوا على اموالهم
وكف عن من هم ان امنا ولا قطاروا والمعطار هنا
اما المحاربين بالقتال يقصرون ابدا قبال

Copyright © King Saud University